

جامعة حلوان

كلية الطب

بكالوريوس الطب والجراحة

برنامج النقاط المعتمدة (2+5)

اللائحة الداخلية

Bachelor of Medicine, Bachelor of Surgery

Credit Points Program (5+2)

Bylaws

2023



محتوى اللائحة

الباب الأول (التقديم) 4

فلسفة إنشاء الكلية وبرنامج الدراسة

المعايير الأكاديمية

مواصفات الخريج

رؤيه الكلية

رسالة الكلية

الأهداف الاستراتيجية

أهداف البرنامج التعليمي

قيم الكلية

الباب الثاني (الهيكل التنظيمي والتعريفات) 8

مادة (1) اسم الدرجة

مادة (2) الأقسام العلمية

مادة (3) الهيكل الإداري للبرنامج

مادة (4) اللجان الفنية التابعة لمجلس الكلية

مادة (5) التعريفات الهمامة

الباب الثالث (قبول الطلاب ونظام الدراسة) 18

مادة (6) قواعد قبول الطلاب المستجدين

مادة (7) نظام الدراسة

مادة (8) الارشاد الأكاديمي

مادة (9) العباء الدراسي



مادة (10) المواظبة	
مادة (11) الانقطاع عن الدراسة	
مادة (12) إيقاف القيد	
مادة (13) إلغاء أو إعادة القيد	
مادة (14) قواعد التحويل من / إلى الكلية	
الباب الرابع (التعليم والتعلم والتقويم)	23.....
مادة (15) استراتيجية التعليم والتعلم	
مادة (16) استراتيجية التقويم	
مادة (17) أساليب التعليم والتعلم	
مادة (18) الخطة الدراسية للبرنامج	
مادة (19) توزيع الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية للبرنامج	
مادة (20) التقييم	
مادة (21) تقديرات الوحدات التعليمية أو المقررات الدراسية	
مادة (22) قواعد الانتقال بين السنوات الدراسية	
الباب الخامس (متطلبات التخرج)	33.....
مادة (23) متطلبات التخرج	
الباب السادس (الأحكام العامة)	34.....
مادة (24) الأحكام العامة	

الباب الأول (التقديم)

فلسفة إنشاء الكلية وبرنامج الدراسة

اهتمت الدولة في الفترة الأخيرة بتطوير التعليم الجامعي حتى يواكب المعايير الدولية الأكاديمية لخريجي كليات الطب وقد أظهرت المراجع التعليمية الحاجة إلى تكامل المناهج في شكل حزم متناسقة رأسياً وأفقياً بين المواد الأكاديمية والسريرية مع الاعتماد على التعليم الإلكتروني.

تمر الممارسات الطبية في العقد الأخير بتغيرات جذرية انطلاقاً من رؤية جديدة لتطوير الخدمات الصحية وطريقة تقديمها، ونظراً للتطور السريع في المجال الصحي والتعليم الطبي فقد سعت كليات الطب داخل جمهورية مصر العربية إلى اللحاق بالنظم العالمية لمواكبة التطور حتى يصبح الخريج قادراً على التعلم المستمر والعمل في نظام صحي متكامل، وذلك باعتماد الطالب على نفسه في البحث عن المعرفة في المراجع وشبكة المعلومات وهو ما يعرف بالتعليم المتمركز حول الطالب.

يطرح برنامج كلية الطب بجامعة حلوان إلى تخرج طبيب ذو قدرات خاصة عن طريق منهج مدمج يتناول علوم الطب من خلال العروض السريرية (Clinical Presentations) وليس من خلال تدريس الموضوعات بشكل منفصل في الأقسام المختلفة ويسعى هذا المنهج إلى تعريف الطلاب للتعامل مع المرضى في مرحلة مبكرة من الدراسة مع استكمال المبادئ السريرية في معامل المهارات المختلفة، كما يتميز المنهج بالتركيز على مهارات البحث العلمي خلال فترة الدراسة ويتم تنظيم مقررات دراسية اختيارية متنوعة.

تعتمد فلسفة البرنامج الجديد للدراسة على التنسيق والتكامل الرأسي والأفقي بين المواد الطبية الأساسية والسريرية، وهو ما يعرف بنظام التكامل الذي يعتمد على التداخل بين المقررات المختلفة لتفادي التكرار والتعارض بين المواد الطبية، وفي كل مقرر يتم المزج بين المقررات الأساسية والمبادئ السريرية لإعطاء صورة متكاملة للطالب، كما يوفر البرنامج الدراسي الجديد للطالب الاحتياج المبكر مع المرضى لتحقيق الإرضاء المهني للتخرج من كلية الطب جامعة حلوان.

يعد البرنامج الجديد خريجاً مطابقاً للمواصفات القومية والمعايير الإقليمية وقدراً على تقديم خدمة مجتمعية طيبة متميزة، ويوفر هذا البرنامج فرص متكافئة في التعلم المستمر بتنمية المهارات الأساسية والسريرية.

المعايير الأكademie

يتبني البرنامج التعليمي المعايير القومية الأكademie المرجعية NARS الصادرة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد في آخر اصدار (2017) والموجهة إلى القطاع الطبي، كما يلتزم البرنامج بكافة المتطلبات والإصدارات الخاصة بلجنة القطاع الطبي بالمجلس الأعلى للجامعات.

مواصفات الخريج

- يعمل على الحفاظ على الصحة وتعزيز رفاه الإنسان.
- يتعامل بطريقة مهنية ويلتزم بآداب المهنة الطبية.
- يوفر الرعاية ذات الجودة والأمنة التي ترتكز على المرضي مع التركيز على الرعاية الصحية الأولية ومعالجة المشاكل الصحية الشائعة في مجتمعه.
- يثمن أهمية وجود علاقة جيدة بين الطبيب والمريض، ويعمل على إنشائها واستمراريتها.
- يعمل بفعالية مع المهنيين الآخرين في مجال الرعاية الصحية ويحترم أدوارهم ومساهمتهم في الفريق.
- يعرف دوره كجزء من نظام الرعاية الصحية ويحترم تسلسل الهرمي وقواعده، ويستخدم مهاراته الإدارية والقيادية لإضافة قيمة إلى النظام.
- يساهم في تنمية وتمكين مجتمعه.
- يتعلم مدى الحياة وي العمل على تطوير المهني المستمر بما في ذلك الاستعداد للانخراط في دراسات ما بعد التخرج والدراسات البحثية.

رؤية الكلية

أن تكون كلية الطب جامعة حلوان رائدة في التعليم الطبي محلياً وإقليمياً.

رسالة الكلية

تسعى كلية الطب - جامعة حلوان إلى تخريج طبيب على مستوى عالي مهنياً وأخلاقياً قادراً على تقديم خدمات طبية متقدمة ومتخصصة وقدراً على أن يساهم في تطوير المجتمع من خلال برنامج متتطور للتعليم الطبي، أعضاء هيئة تدريس وهيئة معاونة متميزون، إدارة مرننة وداعمة للتغيير، البحث العلمي المستمر، والخدمات المجتمعية المتميزة.

الأهداف الاستراتيجية

- إعداد خريج كفء ذو قدرات ومهارات طبية ومهارية وأخلاقية عالية في مختلف التخصصات الطبية قادر على الاستجابة لحاجة ومتطلبات المجتمع.
- تنمية روح العمل الطبي الجماعي، وتوثيق التعاون مع جميع القطاعات المعنية بالأمور الصحية طلاباً وإداريين وأطباء، وتوثيق الروابط الثقافية مع الكليات والهيئات العلمية الطبية المحلية والإقليمية والعالمية.
- تنمية مهارات وقدرات الخريج الفنية والتعلم والتفكير الناقد والتقييم، والاتصالات، والمهارات السريرية والمسؤولية لمواصلة التعلم.
- تقديم الخدمات العلاجية لشريحة واسعة من المواطنين من خلال عمل المستشفيات الجامعية والشخصية.
- تطوير المناهج ووسائل التعليم وأساليبها، ووضع قواعد تحسين الجودة اعتماداً على معايير الجودة العالمية والاعتماد الأكاديمي.
- إعداد الخريج لمتابعة الدراسات العليا التخصصية والقيام بالبحوث العلمية ومبادئ البحث العلمي وقواعده ووسائله وبما يتاسب مع احتياجات المجتمع.
- تقديم برامج التعليم المستمر والدراسات العليا لجميع العاملين في المجال الصحي.

أهداف البرنامج التعليمي

- إمداد المجتمع بخريجين متميزين ذوي كفاءة في تشخيص وعلاج المشاكل الصحية ذات الأولوية بهذا المجتمع متخلين بأخلاقيات المهنة، ومحافظين على تقاليد المجتمع.
- اعداد خريجين مدربين على أساس التفكير النقدي وتحليل المعلومات واستخدامها لحل المشاكل الإكلينيكية لمرضاهem باستخدام استراتيجيات وطرق تعليم حديثة.
- بناء شخصية الطالب ليكون خريجا يمتلك بالكفاءات التي يحتاجها النظام الصحي المصري وتضاهي مهاراته وكفاءاته أقرانه على المستوى الدولي.
- الاهتمام بمحور الوقاية وتعزيز الصحة كركيزة لا غنى عنها للممارسة الطبية.
- تنمية قدرات التعلم الذاتي والمستمر والبحث العلمي في طلاب الكلية.
- تنمية مهارات التواصل ومهارات القيادة والإدارة والعمل في فريق جنبا إلى جنب مع الجانب المعرفي والمهارات الإكلينيكية.

قيم الكلية

- الالتزام بالأخلاقيات.
- النزاهة.
- الاحترام.
- الانتماء للمجتمع والقدرة على العطاء .
- روح الفريق والعمل الجماعي.
- الأخلاق والصدق والاحترام.
- التعلم المستمر مدى الحياة.
- السعي للتميز والابداع والابتكار.

الباب الثاني (الهيكل التنظيمي والتعريفات)

مادة (1) اسم الدرجة

اسم الدرجة باللغة العربية: بكالوريوس الطب والجراحة.

اسم الدرجة باللغة الإنجليزية: Bachelor of Medicine, Bachelor of Surgery (M.B., B.Ch.)

مادة (2) الأقسام العلمية

Code	Department	القسم	M
ANAT	Anatomy and Embryology	التشریح وعلم الاجنة	1
PHYS	Medical Physiology	الفسيولوجيا الطبية	2
BIOM	Medical Biochemistry and Molecular Biology	الكماء الحيوية الطبية والبيولوجيا الجزيئية	3
HIST	Histology and Cytology	الأنسجة والخلايا	4
PATH	Pathology	الباتولوجي	5
PHAR	Medical Pharmacology	الفارماكولوجيا الطبية	6
MICR	Medical Microbiology and Immunology	الميكروبولوجيا الطبية والمناعة	7
PARA	Medical Parasitology	الطفيليات الطبية	8
FAMM	Family Medicine	طب الاسرة	9
COMM	Community, Occupational and Environmental Medicine	طب المجتمع والبيئة وطب الصناعات	10
FMCT	Forensic Medicine and Clinical Toxicology	الطب الشرعي والسموم الاكلينيكية	11
MEDI	Internal Medicine	أمراض الباطنة العامة	12
PEDI	Pediatrics	طب الأطفال	13
SURG	General Surgery	الجراحة العامة	14
CHEST	Chest Medicine	الامراض الصدرية	15
DERM	Dermatology, Venereology and Andrology	الامراض الجلدية والتناسلية والذكورة	16
NEPSY	Neurology and Psychiatry	طب المخ والأعصاب والطب النفسي	17
ENDM	Endemic Medicine	الامراض المتوضنة	18
CARD	Cardiology	أمراض القلب والأوعية الدموية	19

PMRR	Physical Medicine, Rheumatology and Rehabilitation	الطب الطبيعي والروماتيزم والتأهيل	20
CPAT	Clinical and Chemical Pathology	الباتولوجيا الاكلينيكية والكميائية	21
ANES	Anesthesia and Surgical Intensive Care	التخدير والعناية المركزة الجراحية	22
RADI	Diagnostic and Interventional Radiology	الأشعة التشخيصية والتدخلية	23
CONM	Clinical Oncology and Nuclear Medicine	علاج الأورام والطب النووي	24
CRCM	Critical Care Medicine	طب الحالات الحرجة	25
OBGYN	Obstetrics and Gynecology	التوبيد وامراض النساء	26
OPHT	Ophthalmology	طب وجراحة العيون	27
ORLS	Otorhinolaryngology	الأنف والاذن والحنجرة	28
UROS	Urosurgery	جراحة المسالك البولية والتناسلية	29
ORTH	Orthopedic Surgery	جراحة العظام	30
NEUS	Neurosurgery	جراحة المخ والاعصاب	31
CARS	Cardiothoracic Surgery	جراحة القلب والصدر	32
PRBS	Plastic Surgery	جراحة التجبيل	33
VSURG	Vascular Surgery	جراحة الاوعية الدموية	34
GERM	Geriatrics Medicine	طب وصحة المسنين	35
PSURG	Pediatric Surgery	جراحة الأطفال	36

كما يجوز إضافة أقسام أخرى عند الحاجة وذلك باقتراح من مجلس الكلية وموافقة مجلس الجامعة

مادة (3) الهيكل الإداري للبرنامج

- مدير البرنامج (Program Manager): يتم اختياره من بين أعضاء هيئة التدريس ذوي الخبرة والاهتمام بشئون التعليم والطلاب بالكلية ويقره مجلس الكلية، وقد يجمع وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب بين منصبي الوكيل ومدير البرنامج.
- مقرر المرحلة (Phase Leader): يتم اختيار مقرر لكل مرحلة تعليمية (Phase) من بين أعضاء هيئة التدريس.
- منسقو الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية (Modules Coordinators): يتم اختيارهم من بين أعضاء هيئة التدريس ويفضل أن يكون من القسم العلمي صاحب نسبة المشاركة الأعلى في الوحدة التعليمية.
- ممثلو الأقسام العلمية (Departments Representors): ممثل لكل قسم علمي مشارك في الوحدة التعليمية من بين أعضاء هيئة التدريس بالقسم.

مادة (4) اللجان الفنية التابعة لمجلس الكلية (المادة 27 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972)

- لجان شئون الطلاب (المادة 28 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972):
 - لجنة شئون التعليم:
 - تشكيل اللجنة: يشكلها مجلس الكلية من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس ومن المتخصصين.
 - اختصاصات اللجنة:
 - إبداء الرأي في قبول تحويل الطلاب ونقل القيد.
 - إبداء الرأي في طلبات تأجيل القيد.
 - تنظيم التدريب العملي للطلاب.
 - تتبع نتائج الامتحانات ودراسة الإحصاءات الخاصة بها، وتقارير لجان الامتحان عن مستوياتها، وتقديم التوصيات اللازمة في شأنها إلى مجلس الكلية.
 - تنظيم المكافآت والمنح الدراسية.

تتبع النشاط الثقافي والرياضي والاجتماعي للطلاب وتقديم الاقتراحات الكفيلة برفع مستواهم.

تيسير توفير الكتاب الجامعي وفقاً للنظام الذي تقره الجامعة.

العمل على تشجيع تكوين الجمعية العلمية بزيادة أعضاء هيئة التدريس وتنظيم الزيارات والأنشطة العلمية المناسبة للطلاب، ومشروعات خدمة البيئة التي ترتبط بتخصصاتهم من خلال الأقسام المختصة.

وضع تشكيل وتحديد اختصاصات وأليات عمل لجنة الامتحانات.

وضع تشكيل وتحديد اختصاصات وأليات عمل لجنة النظام والمراقبة.

○ لجنة المقاصلة العلمية لطلاب مرحلة البكالوريوس:

▪ تشكيل اللجنة: يشكلها مجلس الكلية من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس ومن المتخصصين.

▪ اختصاصات اللجنة:

إجراء المقاصلات العلمية للطلاب الراغبين في التحويل إلى الكلية بعد العرض على لجنة شئون التعليم وموافقة مجلس الكلية.

إجراء المقاصلات العلمية للطلاب الراغبين في التحويل من برنامج إلى آخر داخل الكلية، في حالة وجود أكثر من برنامج أو لائحة لمرحلة البكالوريوس، بعد العرض على لجنة شئون التعليم وموافقة مجلس الكلية وذلك في حدود القوانين واللوائح المنظمة.

○ لجنة شئون الطلاب الخاصة بإيقاف القيد والأعذار:

▪ تشكيل اللجنة: يشكلها مجلس الكلية من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس ومن المتخصصين.

▪ اختصاصات اللجنة:

إبداء الرأي في طلبات إيقاف القيد.

إبداء الرأي في طلبات الاعتذار عن حضور الامتحان العملي/ الاكلينيكي النهائي للوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي.

إبداء الرأي في طلبات الاعتذار عن حضور الامتحان النظري النهائي للوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي..

○ لجنة البرنامج:

- تشكيل اللجنة: 9-15 عضو باعتماد مجلس الكلية.
- رئيس اللجنة: عميد الكلية.
- مقرر اللجنة: وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.
- الأعضاء: مدير البرنامج - مدير وحدة التعليم الطبي - مدير وحدة ضمان الجودة - عدد من أعضاء هيئة التدريس من التخصصات المختلفة ممثلين لرؤساء الأقسام ومن ذوي الخبرة بالتعليم الطبي والجودة - ممثل عن الطلاب
- اختصاصات اللجنة: الإشراف على البرنامج الدراسي لمرحلة البكالوريوس من حيث التصميم، إدارة التنفيذ والمتابعة وتقييم البرنامج وضمان التنسيق والتعديل والتحسين وتقديم المقترنات لمجلس الكلية.
- صياغة السياسات والإجراءات واللوائح المنظمة للأطراف المسئولة عن الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية.
- عمل توصيف البرنامج متواافق مع المعايير القياسية التي تعنى بها الهيئة القومية لضمان الجودة والاعتماد بجمهورية مصر العربية.
- تصميم الوحدات التعليمية أو المقررات وتعيين منسق لكل مقرر والإشراف عليها ومراجعة توصيف الوحدات التعليمية أو المقررات بما يتواافق مع توصيف البرنامج.
- التنسيق مع رؤساء الأقسام لمتابعة انتظام تنفيذ الوحدات التعليمية أو المقررات وفقاً لأحكام قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.
- التواصل مع وحدة ضمان الجودة والتنسيق معها في متابعة تنفيذ البرنامج.
- مراجعة المقررات الاختيارية والمقررات الخاصة بمهارات التواصل وأخلاقيات المهنة والاحترافية.
- تحديد الحالات الـاـكـلـيـنيـكـيـة التي يجب أن يتقنها الطالب والمهارات المطلوبة والمأجدة من الخريج لتمكنه من العمل كطبيب مقيم بما لا يقل عن معايير الهيئة القومية لضمان الجودة والتعليم بجمهورية مصر العربية.
- تقديم مقترنات إضافية أو حذف وحدات تعليمية أو مقررات دراسية إلى البرنامج ورفعها لمجلس الكلية لاعتمادها.

- اقتراح خطة لتطوير مهارات أعضاء هيئة التدريس وعمل استشارات لأعضاء هيئة التدريس في إعادة تصميم البرامج والمقررات الدراسية.
 - كتابة تقرير لكل فصل دراسي لمجلس الكلية عن نشاط اللجنة وانتظام الدراسة بالطريقة التكاملية.
 - متابعة مواظبة الطلاب داخل الوحدات التعليمية أو المقررات الدراسية وإبداء الرأي في حالات الغياب حال تخطي نسبة الحضور المطلوبة وفقاً للائحة.
 - إبداء الرأي في طلبات الاعتذار عن حضور الامتحان التحريري الخاص بأعمال الوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي.
- لجنة الدراسات والبحوث (المادة 29 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972):
- تشكيل اللجنة: يشكلها مجلس الكلية من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس ومن المتخصصين.
 - اختصاصات اللجنة:
 - إعداد خطة الدراسات والبحوث العلمية في الكلية بناءً على اقتراحات مجالس الأقسام ومتابعة تنفيذ هذه الخطة في الأقسام المختلفة.
 - تنسيق البحث العلمي بين الأقسام المختلفة بالكلية والعمل على تنشيط البحث المشترك بينها للتعاون على حل المشكلات العلمية.
 - إعداد مشروع ميزانية البحث العلمي في الكلية وتوزيعها وفقاً للبرامج المقترحة ووضع النظم العامة لطريقة التصرف في بندوها المختلفة والعمل على توفير الإمكانيات الازمة لتنفيذ برامج البحث.
 - متابعة برامج ونظم الدراسات العليا والدرجات الجامعية بالكلية بما يكفل مساحتها للتقدم العلمي.
 - تلقي المشكلات العلمية من الهيئات المختلفة وتوزيعها على الأقسام المختلفة بالكلية لإجراء البحث الازمة لحلها.
 - الإشراف على شئون النشر العلمي في الكلية وجمع البحوث العلمية الأقسام المختلفة ونشرها وتوزيعها على الهيئات المعنية وتبادلها مع الهيئات العلمية والأفراد العلميين بالخارج ومتابعة تنفيذ السياسة المرسومة في هذا الشأن.
 - النظر في قيد طلاب الدراسات العليا وتحويلهم ونقل القيد ووقفه وفي أذار الامتحان.

النظر في اقتراحات مجالس الأقسام في شأن تسجيل رسائل الماجستير والدكتوراه وتقارير المشرفين عليها وتعيين لجان الحكم علي الرسائل قبل العرض على مجلس الكلية.

• لجنة المختبرات والأجهزة العلمية (المادة 30 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972):

- تشكيل اللجنة: يشكلها مجلس الكلية من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس ومن المتخصصين.
- اختصاصات اللجنة:
 - وضع برنامج لتدعم المختبرات والأجهزة بالكلية بما يكفل رفع مستوى الدراسة العلمية بها.
 - وضع نظام لاستخدام الأجهزة العلمية لتسهيل استعمالها بين أقسام الكلية.
 - إعداد مشروع موازنة المختبرات بالكلية وتقرير صلاحية الموجود منها وبيان الأجهزة أو المواد الناقصة لاستكمالها ووضع نظام لتحديد وصيانة الموجود منها.

• لجنة العلاقات العلمية والثقافية الخارجية (المادة 31 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972):

- تشكيل اللجنة: يشكلها مجلس الكلية من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس ومن المتخصصين.
- اختصاصات اللجنة:
 - وضع خطة لبعثات الكلية والإجازات الدراسية وفقاً لما تقترحوه الأقسام.
 - وضع سياسة لإيفاد أعضاء هيئة التدريس بالكلية في مهامات علمية لمتابعة التقدم العلمي في مجال تخصصهم والتنسيق بين برامج هذه المهامات بما يكفل التكامل بينها وتحقيق أقصى فائدة علمية، كما تقوم بدراسة التقارير والمقترحات التي يقدمها أعضاء هذه المهامات وإبداء الرأي فيها.
 - اقتراح برنامج عام للمؤتمرات والدورات العلمية والحلقات الدراسية التي تشتهر فيها الكلية وتنظيم اشتراك أعضاء هيئة التدريس فيما يعقد منها في الداخل أو الخارج وتشجيع نشر البحث والتقارير التي تقدم فيها.

• لجنة المكتبات (المادة 32 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة

: 1972)

- تشكيل اللجنة: يشكلها مجلس الكلية من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس ومن المتخصصين.
- اختصاصات اللجنة:
 - وضع خطة تكفل تشجيع أعضاء هيئة التدريس بالكلية علي تأليف الكتب والمراجع، وتسهيل حصول الطلاب عليها وفقا لقواعد الأقسام العلمية والكلية والجامعة.
 - وضع مشروع موازنة للمكتبة لاستكمال الكتب والمراجع والدوريات الازمة للكتابة مع تدعيم المكتبة بتزويدها بالمستحدث منها.
- لجنة المجتمع وتنمية البيئة (المادة 32 مكرر من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972):
 - تشكيل اللجنة: يشكلها مجلس الكلية من بين أعضائه ومن غيرهم من أعضاء هيئة التدريس ومن المتخصصين.
 - اختصاصات اللجنة:
 - إعداد الخطط والبرامج التي تكفل تحقيق دور الكلية في خدمة المجتمع وتنمية البيئة.
 - إنشاء وإدارة الوحدات ذات الطابع الخاص التي تقدم خدماتها لغير الطالب عدا المستشفيات الجامعية.
 - إعداد وتنفيذ برامج تدريب أفراد المجتمع على استخدام الأساليب الفنية والعلمية الحديثة، وتعليمهم ورفع كفاءتهم الإنتاجية في شتي المجالات.
 - تنظيم المؤتمرات والندوات العلمية والمحاضرات التي تستهدف خدمة المجتمع وتنمية البيئة.
 - مجلس الكلية له الحق في إضافة أي لجان أخرى وفقا لحاجة العمل وحسن سيره وانتظامه مع تحديد تشكيل واحتياصات تلك اللجان، كما له الحق في دمج لجنتين أو أكثر وفقا لطبيعة عمل تلك اللجان وبما يتواافق مع قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.
 - مجلس الكلية له الحق في إضافة أي اختصاصات أخرى لأي من اللجان التابعة له وفقا لطبيعة عمل تلك اللجان.

- لكل لجنة الحق في وضع القواعد وآليات العمل الخاصة بها بموافقة مجلس الكلية وبما يتواافق مع قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.

مادة (5) التعريفات الهامة

- العام الجامعي: يتكون من فصلين دراسيين أساسيين (الخريف - الربيع).
- يحدد موعد بدء الدراسة سنويًا وفقاً لنص المادة 62 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وقرار المجلس الأعلى للجامعات.
- الفصل الدراسي (Semester):
 - يتكون الفصل الدراسي الأساسي (الخريف - الربيع) من 19 – 20 أسبوع متضمناً فترة الامتحانات.
 - الفصل الدراسي الممتد (Extended Semester) يصل إلى 24 أسبوع متضمناً فترة الامتحانات ويمكن الاستعانة به في الفصول الدراسية من السابع وحتى العاشر.
- النقاط المعتمدة (Credit Points): هي طريقة منهجية لتوصيف البرامج الدراسية عن طريق تحديد نقاط معتمدة لأجزاء البرامج الدراسية استناداً إلى الجهد الدراسي المبذول من الطالب متمثلة في عدد الساعات الدراسية المطلوبة للوصول للأهداف التعليمية.
 - تترجم كل 30 ساعة إلى نقطة واحدة معتمدة تضاف إلى رصيد الطالب بحيث يستطيع الطالب تجميع حوالي 60 نقطة معتمدة خلال العام الجامعي الواحد كحد أقصى.
 - الحد الأقصى للنقاط المعتمدة خلال العام الجامعي الواحد يمكن أن يتجاوز 60 نقطة معتمدة في حال اعتماد الفصل الدراسي الممتد.
 - إجمالي الجهد المبذول من الطالب أسبوعياً ≈ 45 ساعة.
 - يقسم الجهد الدراسي للطالب بين ساعات دراسية بالكلية وساعات لدراسة الحرة والتحصيل المنزلي.
 - تختلف النسبة بين ساعات الدراسة بالكلية وساعات الدراسة الحرة والتحصيل المنزلي وفقاً للمرحلة الدراسية للطالب.
- الوحدة التعليمية (Module) أو المقرر الدراسي (Curriculum): هو المادة العلمية المدرجة بالخطة الدراسية المعتمدة. ويجوز لبعض المقررات أن يكون لها متطلب سابق واحد ويستوجب على الطالب دراسة المتطلب السابق قبل دراسة هذا المقرر والنجاح فيه.

- المتطلب السابق (**Pre-requisite**): هو المقرر الدراسي الواجب اجتيازه بنجاح قبل دراسة مقررات دراسية أخرى، تحددها الخطة الدراسية، في الفصول الدراسية اللاحقة.
- رمز المقرر (**Code**): يخصص لكل مقرر رمز يتكون من أحرف باللغة الإنجليزية يليه "—" ثم رقم أو عدد.
- الخطة الدراسية (**Study Plan**): هي مجموعة من الوحدات التعليمية أو المقررات الدراسية (إجبارية - اختيارية) لكل تخصص موزعة على الفصول الدراسية والتي تكون في مجموعها عدد النقاط المعتمدة التي يجب على الطالب اجتيازها بنجاح على عشر فصول دراسية لمدة لا تقل عن خمس أعوام جامعية للحصول على درجة البكالوريوس.
- العبه الدراسي: مجموع النقاط المعتمدة في الفصل الدراسي الواحد طبقاً للخطة الدراسية.

الباب الثالث (قبول الطلاب ونظام الدراسة)

مادة (6) قواعد قبول الطلاب المستجدين

- يتم قبول الطلاب المصريين المستجدين المقبولين بكلية طب حلوان وكذا المحولين إليها من كليات الطب بالجامعات المصرية عن طريق مكتب التنسيق المركزي بالوزارة.
- يتم قبول الطلاب الوافدين وفقاً للقواعد التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات مع استيفاء شروط مجلس الجامعة ومجلس الكلية.

مادة (7) نظام الدراسة

- اللغة الإنجليزية هي لغة التدريس المعتمدة بالكلية.
- يجوز تدريس بعض المقررات الدراسية غير الطبية بغير اللغة الإنجليزية وفقاً لطبيعة كل مقرر دراسي.
- مدة الدراسة خمسة أعوام جامعية بنظام النقاط المعتمدة مقسمة إلى عشرة فصول دراسية (Semesters) بنظام الوحدات التعليمية (Modules).
- يحدد موعد بدء الدراسة سنوياً وفقاً لنص المادة 62 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات وقرار المجلس الأعلى للجامعات.
- مدة الدراسة مقسمة إلى مرحلتين:
 - المرحلة الأولى (Phase I) وتشمل الفصول الدراسية من الأول إلى الخامس ويدرس فيها الطالب العلوم الطبية الأساسية ويربطها بالتغييرات المرضية والمبادئ السريرية بشكل تكاملی.
 - المرحلة الثانية (Phase II) وتشمل الفصول الدراسية من السادس إلى العاشر ويدرس فيها الطالب العلوم الأکلينيكية ويتم فيها التدريب السريري في مختلف الأقسام الأکلينيكية وتعتمد بشكل اساسي على التعامل مع العروض السريرية الشائعة بحيث يتعلم الطالب بنفس الطريقة التي سيمارس الطب بها في المستقبل والتي تتيح فرص أكبر للتكامل بين الأقسام وكذلك تدريب الطالب على التفكير النقدي والمنظم في التعامل مع الأمراض.

- يعتمد البرنامج نظام النقاط المعتمدة كطريقة منهجية لتوصيف المقررات الدراسية ويستند هذا النظام إلى أن الطالب خلال عام جامعي يستطيع بذل ما يقرب من 1800 ساعة عمل دراسي تترجم كل 30 ساعة منها إلى نقطة واحدة معتمدة تضاف إلى رصيده.
- خلال العام الجامعي الخامس يصل الجهد المبذول من الطالب إلى ما يقرب من 2100 ساعة.
- يتم توزيع النقاط المعتمدة على كل المجموعات التعليمية والمقررات الدراسية وتمتحن النقاط المعتمدة فقط عندما يكمل الطالب دراسة المجموعة التعليمية أو المقرر الدراسي ويؤدي كل الامتحانات المطلوبة بنجاح.
- يحتاج الطالب إلى النجاح في جميع المجموعات التعليمية والمقررات الدراسية (الاجبارية والاختيارية) لنيل درجة بكالوريوس الطب والجراحة.

مادة (8) الارشاد الأكاديمي

الارشاد الأكاديمي هو عملية مستمرة تهدف إلى مساعدة الطلاب على اكتشاف قدراتهم وامكانياتهم بهدف الوصول إلى أقصى امكانياتهم الدراسية والتعليمية لتحقيق أفضل النتائج ومساعدتهم في التغلب على أي معوقات في مسارهم التعليمي مع مراعاة الجانب الاجتماعي والظروف الخاصة لكل طالب بشكل منفرد والعمل على تحفيز مواهب الطلاب المتباينة لتنمو نمواً متكاملاً أكاديمياً ونفسياً واجتماعياً وسلوكياً وإعدادهم إعداداً يتوافق مع ميولهم وقدراتهم من خلال توفير جو من المودة والألفة بين المرشد وطلابه في إطار التقاليد الجامعية.

- تقدم الكلية هذه الخدمة الطلابية من خلال وحدة الدعم والإرشاد الأكاديمي.
- يقوم المرشد الأكاديمي (من أعضاء هيئة التدريس) بالتنسيق والتواصل مع الطلاب وفقاً لأهداف الوحدة ولأحترتها التنظيمية تحت اشراف وكيل الكلية لشئون التعليم والطلاب.

مادة (٩) الـعـبـء الـدـرـاسـي

- المرحلة الأولى (Phase I)
 - العباء الدراسي يتراوح بين 27 نقطة معتمدة إلى 30 نقطة معتمدة
 - المرحلة الثانية (Phase II)
 - العباء الدراسي يتراوح بين 30 نقطة معتمدة إلى 35 نقطة معتمدة للفصل الدراسي الممتد.

مادة (10) المواظفة

- يلتزم الطالب بحضور ما لا يقل عن 75% من إجمالي عدد الساعات العملية/ الأكاديمية للوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي.
 - يتم اتخاذ إجراءات حرمان الطالب من استكمال الوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي أو دخول الامتحان النهائي في حالة تخطي نسبة غيابه 25% من إجمالي عدد الساعات العملية/ الأكاديمية للوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي.
 - في حالة حرمان الطالب، يعد راسبا في المقرر ويسجل له تقدير "محروم" وعند إعادة المقرر والنجاح فيه، يحصل الطالب على الدرجات التي اكتسبها بما لا يتجاوز 64.9%.
 - إذا زادت نسبة الغياب عن 25% وكان الغياب بعدم تقبله اللجنة المختصة ويعتمده مجلس الكلية، يسجل للطالب تقدير "غياب بعذر"، ولا يعد راسبا في المقرر.

مادة (11) الانقطاع عن الدراسة

- في حالة انقطاع الطالب عن الدراسة بدون عذر مقبول من اللجنة المختصة ومعتمد من مجلس الكلية، يوجه له إنذار أكاديمي عن كل فصل دراسي ينقطع فيه عن الدراسة، ويعتبر الطالب راسباً ويطبق عليه نص المادة (80) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
 - في حالة انقطاع الطالب عن الدراسة بعد مقبول ولأسباب قهيرية توافق عليها اللجنة المختصة ومجلس الكلية، بحد أقصى فصلين دراسيين متصلين أو منفصلين، يتاح للطالب فرصة أخرى ويستأنف الطالب دراسته في الفصل الدراسي التالي، وتحسب مدة الانقطاع من فترات إيقاف القيد المنصوص عليها وفقاً لقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية.

مادة (12) إيقاف القيد

- يجوز لمجلس الكلية بناء على رأي اللجنة المختصة أن يوقف قيد الطالب لمدد لا تزيد في مجموعها عن سنتين طوال فترة دراسته بناء على طلبه مدعوماً بموافقة ولی الأمر، وذلك طبقاً لنص المادة (69) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات.
- تقديم طلبات إيقاف القيد طبقاً للقواعد المنظمة والمعتمدة من مجلس الكلية بشرط أن يكون إيقاف القيد عن السنة الحالية أو عن سنوات مقبلة وليس عن سنوات سابقة.
- لا يجوز تقديم الطالب بطلب إيقاف القيد خلال فترة الاختبارات النهائية العملية/ الاكلينيكية أو النظرية وإلا يعتبر راسباً.

مادة (13) إلغاء أو إعادة القيد

- يجوز لمجلس الكلية بناء على رأي اللجنة المختصة أن يوافق على إلغاء قيد الطالب إذا تقدم الطالب بطلب في هذا الشأن مدعوماً بموافقة ولی الامر.
- إذا تقدم الطالب بطلب إعادة القيد قبل بدء الفصل الدراسي بأربعة أسابيع وطبقاً للشروط الخاصة بالقيد بقانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية، يجوز لمجلس الكلية بناء على موافقة اللجنة المختصة إعادة قيده بعد العرض على مجلس شئون التعليم والطلاب ومجلس الجامعة.
- يكون التقدم بطلب إعادة القيد بحد أقصى عام جامعي على إلغاء القيد، ويراعي أن تطبق عليه القواعد التي تطبق على الطالب المستجد في مستوى الدراسي، على أن يحتسب ذلك العام غياب بدون عذر.



مادة (14) التحويل من / إلى الكلية

- تحويل طلاب الفرق الأولى: يتم التحويل عن طريق التحويل الإلكتروني من مكتب التنسيق التابع للمجلس الأعلى للجامعات
- تحويل الطلاب لفرق أعلى من الفرق الأولى:
 - لا يتم التحويل إلى الكلية إلا بعد دراسة كل حالة على حدة من خلال لجنة شئون التعليم وموافقة مجلس الكلية وفقاً للأماكن المتاحة والقواعد المنظمة.
 - للتحويل من الكلية يتقدم الطالب بطلب التحويل إلى شئون الطلاب على أن يكون مدعاً بموافقة ولي الأمر.

الباب الرابع (التعليم والتعلم والتقويم)

مادة (15) استراتيجية التعليم والتعلم

- التنسيق والتكامل بين التخصصات والعلوم الطبية المختلفة لتحقيق ارتباط العلوم الطبية الأساسية بتطبيقاتها السريرية والعلمية وذلك بالتنسيق بين الأقسام لتدريس الموضوعات المترابطة لأجهزة الجسم وتصل نسبة التكامل إلى المستوى السادس على سلم هاردن.
- التدريس والتدريب على أساس الجدارات الصادرة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد والموجهة إلى القطاع الطبي.
- التعليم التكاملی من خلال طرح المعلومات والمعارف الطبية بشكل تكاملي بين العلوم الأكاديمية والأكلينيكية.
- التعليم التعاوني من خلال العروض التقديمية من جانب الطلاب.
- التدريب الأكلينيكي المبكر باستخدام معمل المهارات لتنمية المهارات الأساسية المطلوبة وخاصة خلال المرحلة الأولى (Phase I).
- التعلم باستخدام التقنيات المتقدمة مثل جهاز Anatomage الذي يقدم تصور ثلاثي الأبعاد للتشريح.
- التعلم الذاتي من خلال القراءات التحضيرية لأنشطة التعليمية اللاحقة، ومتابعة التعلم بالتقويم الموضوعي المستمر من خلال ملف الإنجاز (Portfolio) الخاص بكل مجموعة تعليمية أو مقرر دراسي.

مادة (16) استراتيجية التقويم

- تتوافق أساليب تقويم الطالب مع محتوى الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية المعطنة في المقررات الطبية ومتطلبات الجامعة والكلية والمقررات الاختيارية التي تدرس بواسطة أعضاء هيئة التدريس من داخل وخارج الكلية.
- تصمم الاختبارات لقياس المستويات المختلفة من المهارات المعرفية والمهارية والسلوكية.

- يشتمل التقييم على نظام التقييم التكويني (Formative Assessment)، والتقييم النهائي (Summative assessment).
- التقييم المدمج المتكامل له الأولوية بالنسبة للمقررات التكمالية.
- يتم وضع جدول المواصفات (Blueprint) الخاص بكل وحدة تعليمية (Module) أو مقرر دراسي (Curriculum)، ويتم الاعتماد عليه في اعداد الاختبارات.

مادة (17) أساليب التعليم والتعلم

- إلقاء المحاضرات من خلال أعضاء هيئة التدريس.
- التدريب المعملي.
- التدريب المباشر على الحالات السريرية.
- التدريب بمعمل المهارات.
- التدريب الميداني / الزيارات الميدانية.
- العروض التقديمية (Presentations) من الطلاب تحت إشراف أعضاء هيئة التدريس.

مادة (18) الخطة الدراسية للبرنامج

- عدد الفصول الدراسية 10 بنظام النقاط المعتمدة.
- عدد النقاط المعتمدة للبرنامج 307 نقطة معتمدة.
- يتكون البرنامج من مرحلتين:
 - المرحلة الأولى (Phase I):
 - خمسة فصول دراسية (الفصول الدراسية من الأول إلى الخامس).
 - يمتد الفصل الدراسي الأول 19 أسبوع بينما يمتد كل فصل دراسي من الفصول التالية 20 أسبوع.
 - يقسم جهد الطالب خلال المرحلة الأولى (Phase I) إلى:
 - 50% ساعات دراسية بالكلية.
 - 50% ساعات للدراسة الحرة والتحصيل المنزلي.

- الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية بالمرحلة:
- يتم تجهيز الطالب في الأسبوع الأول من الفصل الدراسي الأول للدراسة بالكلية .(Preparing Modern Learner)
- المبادئ الأساسية للعلوم الطبية الأساسية (Principles of Basic Sciences) وحدتان تعليميتان أساسيتان وتمثل 25.85% من إجمالي نقاط المرحلة.
- العلوم الطبية الأساسية ذات الصلة بأجهزة الجسم المختلفة (Body Systems) مجموعة من الوحدات التعليمية الأساسية وتمثل 59.86% من إجمالي نقاط المرحلة.
- الاحترافية ومهارات التواصل (Professionalism and Communication Skills) وأداب المهنة وقوانينها (Psychology) وعلم النفس (Medical Ethics) وطب المجتمع (Community Medicine) وتمثل 4.76% من إجمالي نقاط المرحلة.
- المهارات الأكlinيكية الأساسية (Basic Clinical Skills) والتعرض الأكlinيكي المبكر (Early Clinical Exposure) وتمثل 12.12% من إجمالي نقاط المرحلة.
- المرحلة الثانية : (Phase II)
 - خمسة فصول دراسية (الفصول الدراسية من السادس إلى العاشر).
 - يمتد كل فصل دراسي من السادس إلى الثامن 20 أسبوع بينما يمتد الفصلان الدراسيان التاسع والعشر 24 أسبوع (Extended Semesters).
 - يقسم جهد الطالب خلال المرحلة الثانية (Phase II) إلى:
 - 40% ساعات دراسية بالكلية.
 - 60% ساعات للدراسة الحرة والتحصيل المنزلي.
 - الوحدات التعليمية الأساسية بالمرحلة تشمل تدريس (الطب الشرعي والسّموم الأكlinيكية - طب الأسرة - طب وجراحة العيون - الأنف والأذن والحنجرة - طب الأطفال - التوليد وأمراض النساء - أمراض الباطنة العامة - خصائص الباطنة - الجراحة العامة - خصائص الجراحة).
 - يتم تدريس الوحدات التعليمية الأكlinيكية وحدة تلو الأخرى بنظام التناوب السرييري الأفقي التبادلي (Classic Clinical Rotations).

- مقرر أساسيات البحث العلمي والاحصاء والطب المستند على الدليل.
- متطلب الجامعة (UNI) هو مقرر / مقررات دراسية اجبارية وهي مقررات نجاح ورسوب فقط (Pass/Fail Points)، لا تضاف للمجموع التراكمي، وتدرس بشكل طولي خلال المرحلة الأولى (Phase I).
- متطلب الكلية (MED) هو مقرر / مقررات دراسية اجبارية وهي مقررات نجاح ورسوب فقط (Pass/Fail Points)، لا تضاف للمجموع التراكمي، وتدرس بشكل طولي خلال المرحلتين الأولى والثانية (Phase I and Phase II) بالتزامن مع الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية الأساسية.
- المقررات الاختيارية (E) هي مجموعة من المقررات الدراسية التي تدرس بشكل طولي ويختار منها الطالب عدد 5 مقررات (مقرران خلال المرحلة الأولى، 3 مقررات خلال المرحلة الثانية) وهي مقررات نجاح ورسوب فقط (Pass/Fail Points)، لا تضاف للمجموع التراكمي، وتمثل 3.26% من إجمالي نقاط البرنامج.
- المقررات الاختيارية المتاحة خلال كل مرحلة والتي يمكن للطلاب اختيار من بينها

Phase I Elective Curriculums	Phase II Elective Curriculums
Information Technology	Hospital Management
Medical Terminology	Infection Control
History of Medicine	Total Quality Management for Hospitals
Safety and Risk Management	Clinical Nutrition
Genetics	Sports Medicine
German Language	Stem Cells

مجلس الكلية له الحق في إضافة أو حذف أي مقرر اختياري بموافقة مجلس الجامعة

أسماء الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية والأ科اد الخاصة بها

Module/Curriculum Name	Code
Preparing Modern Learner	PML
الوحدات التعليمية/ المقررات الدراسية الأساسية	
Basic Medical Science I	BMS-101
Basic Medical Science II	BMS-102
Locomotor and Coordination System	LCS-103
Psychology	PSY-104
Infection, Infestation, Immunology, and Hemopoietic	INH-201
Community Medicine	COM-202
Neurosciences and Special Sense	NSS-203
Cardiorespiratory System	CRS-204
Gastrointestinal Tract	GIT-301
Endocrinology	END-302
Urinary and Reproductive Systems	URS-303
Forensic, Clinical Toxicology, and Family Medicine	FTF-304
Ophthalmology and Otorhinolaryngology	ORL-305
Medicine I	MDC-401
Pediatrics	PED-402
Surgery I	SRG-403
Obstetrics and Gynecology	OBG-404
Medicine II	MDC-501
Surgery II	SRG-502
Basic Clinical Skills I and Early Clinical Exposure	BCS-1
Basic Clinical Skills II and Early Clinical Exposure	BCS-2
متطلبات الجامعة والكلية	
University Requirement	UNI
Medical Ethics	MED-1

Professionalism and Communication Skills	MED-2
Research Methodology, Basic Statistics, and Evidence Based Medicine	MED-3
مقررات اختيارية Elective Curriculums	
Elective	E

مادة (19) توزيع الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية للبرنامج

Phase	Year	Semester	Module/Curriculum Code	Pre-requisites	Study Weeks	Credit Points		Marks			
						Marked Points	Pass/Fail Points				
I	1	1	PML		First Week						
			BMS-101	UNI	18	23	1	345			
				MED-1			1				
				E-1			2				
		2	BMS-102	MED-2	E-2	11	15	225			
			LCS-103	E-2		7	10	150			
			PSY-104			2	2	30			
	2	3	INH-201	BCS-I	BMS-101	17	24	360			
			COM-202		BMS-101	3	3				
		4	NSS-203		BMS-101	10	13	195			
			CRS-204		BMS-101	10	14				
		5	GIT-301	BCS-2	BMS-101	9	12	210			
			END-302		BMS-101	5	7				
			URS-303		BMS-101	6	8				
Total Phase I					98	131	16	1965			
						147					
II	3	6	FTF-303	MED-3		9	13	260			
			ORL-305			11	16				
		7	MDC-401	E-3		6	7	140			
			PED-402			14	21				
		8	SRG-403	E-4		6	7	140			
			OBG-404			14	21				
	5	9	MDC-501	E-5		24	34	680			
		10	SRG-502			24	34				
Total Phase II					108	153	7	3060			
						160					
Total Program					206	284	23	5025			
						307					

* تم مراعاة النقاط المعتمدة (Credit Points) الخاصة بالمقررات الدراسية الرئيسية بكل فصل دراسي (Semester) أثناء حساب النقاط المعتمدة (Credit Points) الخاصة بالمجموعات التعليمية والمقررات الدراسية الأفقيّة

* تنقسم النقاط المعتمدة (Credit Points) إلى نقاط معتمدة ممثلاً بدرجات (Marked Points)، ونقاط معتمدة غير ممثلاً بدرجات (Pass/Fail Points)

مادة (20) التقييم

- أساليب التقويم
 - ملف الإنجاز (Portfolio).
 - اختبار المحطات العملية (OSPE).
 - اختبار المحطات الأكلينيكية (OSCE).
 - الأسئلة ذات الإجابة القصيرة بمختلف أنواعها (Short Answer Questions).
 - أسئلة الاختيار من المتعدد بمختلف أنواعها (MCQ).
 - سينario الحالة السريرية (Case Scenario).
 - الاهتمام بأساليب التقييم التكويني والمعنية بتطوير أداء الطالب.
- توزيع درجات الوحدات التعليمية والمقررات الدراسية:
 - اعمال السنة تمثل 30% من الدرجة الكلية للوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي وتتنوع لتشمل التحريري والعملي/ الأكلينيكي وأنشطة التعلم الذاتي ويتم تجميعها في ملف الإنجاز (Portfolio)، ويمثل حضور التقييم التكويني بالإضافة إلى استيفاء ملف الإنجاز (Curriculum) في كل وحدة تعليمية (Module) أو مقرر دراسي (Module) شرط لدخول الاختبارات النهائية.
 - الاختبار النهائي يمثل 70% مقسمة إلى:
- 40% اختبار تحريري يتتنوع ما بين الأسئلة ذات الإجابة القصيرة بمختلف أنواعها (Short Answer Questions)، أسئلة الاختيار من المتعدد بمختلف أنواعها (MCQ)، سينario الحالة السريرية (Case Scenario).
- لا تقل نسبة الأسئلة ذات الإجابة القصيرة بمختلف أنواعها عن 20% من إجمالي الاختبار النظري النهائي.
- 30% اختبار عملي/ مهارات/ أكلينيكي.
- نظراً لطبيعة بعض الوحدات التعليمية أو المقررات الدراسية يمكن للجنة البرنامج بموافقة مجلس الكلية أن تتخذ قراراً بعقد اختبار نظري فقط للوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي الذي لا يحتوي على جانب عملي أو أكلينيكي، كما يمكن عقد اختبار مهارات أو أكلينيكي فقط للوحدتين التعليميتين الخاضتين بالمهارات الأكلينيكية الأساسية والتعرض الأكلينيكي المبكر (BCS-1 and BCS-2).

- درجات النهاية العظمى لكل وحدة تعليمية أو مقرر دراسي:
- = درجات النهاية العظمى لكل وحدة تعليمية أو مقرر دراسي بالمرحلة الأولى (Phase I) عدد النقاط المعتمدة للوحدة التعليمية أو المقرر مضروب في 15 درجة.
- (Phase II) درجات النهاية العظمى لكل وحدة تعليمية أو مقرر دراسي بالمرحلة الثانية = عدد النقاط المعتمدة للوحدة التعليمية أو المقرر مضروب في 20 درجة.

مادة (21) تقييمات الوحدات التعليمية أو المقررات الدراسية

Marking system	Approximate equivalent in ECTS		Definition according to ECTS Grading System
	Best/ Next		
85% or More	10%	A	ممتاز (Excellent)
From 75% to Less than 85%	25%	B	جيد جدا (Very Good)
From 65% to Less than 75%	55%	C	جيد (Good)
From 60% to Less than 65%	10%	D	مقبول (Satisfactory)
From 30% to Less than 60%		F	ضعيف (Insufficient)
Less than 30%		F-	ضعيف جدا (Highly Insufficient)

مادة (22) قواعد الانتقال بين السنوات الدراسية

- يُعد الطالب ناجحاً في الوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي إذا حصل على 60% من الدرجات الكلية للوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي بشرط الحصول على 40% في درجات الاختبار النظري النهائي للوحدة التعليمية أو المقرر الدراسي.
- يُعد الطالب ناجحاً في متطلبات الجامعة والكلية والمقررات الاختيارية إذا حصل على 50% من الدرجات الكلية للمقرر وتكون النتيجة ناجح أو راسب ولا تضاف الدرجات للمجموع.
- تطبق قواعد امتحانات الدور الثاني وفقاً لقانون تنظيم الجامعات ولائحة الجامعة.
- في حالة رسم بطاقة الطالب دور أول وثاني في وحدات تعليمية أو مقررات ينتقل إلى السنة التالية على أن يعيد الامتحان في هذه الوحدات التعليمية أو المقررات في فصل أو فصول دراسية لاحقة مع مراعاة استيفاء متطلبات كل مقرر على الأقل عدد النقاط المعتمدة الراسب فيها الطالب عن 22 نقطة معتمدة.
- يستثنى من هذه النقطة الانتقال من المرحلة الأولى (Phase I) إلى المرحلة الثانية (Phase II) حيث سيرد ذكرها لاحقاً.
- في حالة زيادة عدد النقاط المعتمدة الراسب فيها الطالب عن 22 نقطة معتمدة لا ينتقل إلى السنة التالية ويبقى للإعادة بنفس السنة لحين استيفاء النقاط المقررة مع مراعاة تطبيق نص المادة 80 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972.
- قواعد الانتقال من المرحلة الأولى (Phase I) إلى المرحلة الثانية (Phase II)
 - في حالة عدم اجتياز الطالب وحدة تعليمية/ مقرر أو وحدتين تعليميتين/ مقررين بما لا يزيد عن 14 نقطة معتمدة يسمح له بالالتحاق بالفصل الدراسي السادس (أول فصل دراسي بالمرحلة الثانية) على أن يؤدي امتحانات الدور الثاني في الوحدات التعليمية/ المقررات التي رسب فيها في المرحلة الأولى (Phase I) في شهر سبتمبر (امتحان فقط) وفي حالة عدم اجتياز هذه المقررات لا يسمح له بالانتقال للسنة التالية لحين الانتهاء من جميع مقررات المرحلة الأولى.
 - في حالة عدم اجتياز الطالب وحدة تعليمية/ مقرر دراسي أو وحدتين تعليميتين/ مقررين دراسيين بما يزيد عن 14 نقطة معتمدة لا يسمح له بالالتحاق بالفصل الدراسي السادس (أول فصل دراسي بالمرحلة الثانية) على أن يؤدي امتحانات الدور الثاني في الوحدات



التعليمية/ المقررات التي رسب فيها في المرحلة الأولى (Phase I) في شهر سبتمبر (امتحان فقط).

- يسمح للطالب الراسب بدخول امتحان الوحدة التعليمية/ المقرر الدراسي طبقاً للمادة 80 من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم 49 لسنة 1972.
- الطالب الراسب لأي سبب يحسب له حد أقصى 64.9% من الدرجة الكلية للمقرر في أي من الامتحانات التالية للمقرر.
- لا توجد أي درجات للرافة أو الاستفادة في أي نتيجة من نتائج الوحدات التعليمية، أو المقررات الدراسية، أو النتائج المجمعة للفصول، أو السنوات الدراسية، أو المرحلة، أو المجموع التراكمي النهائي.

الباب الخامس (متطلبات التخرج)

مادة (23) متطلبات التخرج

- تبدأ سنتي التدريب الإجباري في مارس وسبتمبر من كل عام ويحق للحاصل على شهادة البكالوريوس الالتحاق بأقرب توقيت منهما.
- يحصل الطالب على درجة بكالوريوس الطب والجراحة بعد قضاء الخمس سنوات إذا اجتاز بنجاح الوحدات التعليمية/ المقررات الدراسية (الطبية الأساسية والاختيارية ومتطلبات الجامعة والكلية) بإجمالي 307 نقطة معتمدة.
- ينص في الشهادة بأنه لا يجوز له مزاولة المهنة إلا بعد قضاء سنتي التدريب الإجباري واجتياز الامتحان المؤهل لمزاولة المهنة.

الباب السادس (الأحكام العامة)

مادة (24) الأحكام العامة

- تطبق هذه اللائحة على الطلاب الجدد الملتحقين بالبرنامج اعتباراً من العام الجامعي 2024/2023.
- اختصاصات مجلس الكلية فيما يخص اللائحة:
 - إضافة أو حذف مقرر اختياري.
 - ترتيب الوحدات التعليمية/ المقررات الدراسية بين الفصول الدراسية لنفس المرحلة، بشرط ألا يكون بها أي تعديل في عدد الساعات.
 - تغيير كود الوحدة التعليمية/ المقرر الدراسي، وليس الاسم (تغيير أسماء الوحدات التعليمية/ المقررات الدراسية يستلزم موافقة لجنة القطاع).
 - تحديد مواعيد اختبارات الوحدات التعليمية/ المقررات الدراسية سواء كانت أعمال سنة أو نهائية.
 - تحديد الأقسام المشاركة في تدريس الوحدات التعليمية.
 - وضع سياسات التحويل إلى الكلية والتحويل الداخلي.
 - تنظيم متطلبات دخول الاختبارات بالنسبة للطلاب الملتحقين بعد بدء العام الجامعي.
- تراجع اللائحة دوريًا لمراقبة التطور في التعليم الطبي ونظم ضمان الجودة فيما يخص المقررات وطرق التدريس والتقويم.
 - يتم إقرار التعديلات المقترحة في اللائحة بواسطة مجلس الكلية في حدود اختصاصاته، ثم يتم رفع التعديلات لمجلس الجامعة لاعتمادها.
 - يتم رفع التعديلات المقترحة لمجلس الجامعة ثم لجنة القطاع إذا استدعت التعديلات ذلك وتعتبر هذه التعديلات جزء لا يتجزأ من اللائحة الأساسية.
- تطبق أحكام قانون تنظيم الجامعات ولائحته التنفيذية ولوائح الجامعية واللائحة الداخلية للكلية فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذه اللائحة.